

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٦ لسنة ٢٠٠٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٧ لسنة ١٩٩٩ بالترخيص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بكتيسة مار جرجس بناحية عزبة تنا - مركز منوف - محافظة المنوفية وإجراء الترميمات اللازمة بها :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بهدم وإعادة بناء كنيسة الشهيد العظيم مار جرجس بناحية عزبة تنا - مركز منوف - محافظة المنوفية ، وذلك طبقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ربيع الآخر سنة ١٤٢٣ هـ
(الموافق ٧ يوليه سنة ٢٠٠٢ م) .

حسني مبارك